

باسم جلالة الملك

اللجنة الموقته

مقرر

الطيف : 13851/168

مقرر : 149

ان اللجنة الدستورية الموقته

اثرة الانتخابية بالخيمسات

بناء على الفصل 103 من الدستور

اقليم الرباط

وبناء على الظهير الشريف المؤرخ في 22 ذي الحجة 82 موافق 16 ماي 1963 -

المتعلق بالغرفة الدستورية لاسيما الفصل 33 منه

وبناء على الظهير المؤرخ في 22 ذي القعدة 82 موافق 17 ابريل 63 المتعلق بانتخاب

النواب

ونظرا للعريضة المقدمة من طرف السيد ابن زكري اعمر بناصر الموظف بقسم التجهيز

بوزارة التعليم بالرباط والعرش بالدايرة الانتخابية بالخيمسات اقليم الرباط تلك العريضة المسجلة بكتابة

الغرفة الدستورية بالمجلس الاطى بتاريخ 31 ماي 63 والتي تلتزم من الغرفة المذكورة البت في سير

العمليات الانتخابية التي اجريت في 17 ماي 1963 بالدايرة الانتخابية بالخيمسات لتعيين نائب

وبعد الاطلاع على ملاحظات الدفاع التي قدمها السيد حد والشيكور المسجلة بالكتابة

المذكورة في 15 يونيو 1963

وبعد الاستماع الى المقرر في تقريره

حيث انه بمقتضى الفصل 22 الفقرة الثانية من الظهير التنظيمي للغرفة الدستورية

المشار له اعلاه يجب ان يضيف الطالب الى عريضته المستندات التي يراها كفيلا بتدعيم اسباب البطلان

وحيث ان العريضة التي قدمها السيد ابن زكري اعمر بناصر لم تعزز باى مستند من شأنه

ان يعرض اسباب الطعن التي ذكرها فكانت بذلك مخلة بمقتضيات النص المشار اليه اعلاه

من اجله

قررت مايلي - - - - -

اولا - رفض عريضة السيد ابن زكري اعمر بناصر المشار اليه اعلاه

ثانيا - تبليغ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في 18 صفر 1383 موافق 11 يوليوز 1963 عن اللجنة

الدستورية الموقته المترتبة من السيد عبد الرحمن الشفشاوني بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق

الحسن الكتاني ، احمد الزفاري ، حماد المرادي بصفتهم اعضاء ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد

عبد الغني المومسي

الرئيس

المقرر

الكاتب

عبد الرحمن الشفشاوني

عبد الغني المومسي

محمد المريني

الغرفة الاولى

عبد الرحمن الشفشاوني